

## وسائل الشيعة

[ 494 ] أبي حمزة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): إذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار. (27680) 7 - محمد بن علي بن الحسين في (عقاب الأعمال): عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن الصادق جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إذا ظهر العلم واحترز العمل واثقلت اللسان واختلفت القلوب وتقاطعت الأرحام هنالك لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم. أقول: والأحاديث في ذلك كثيرة جدا (1). 96 - باب استحباب احتساب مرض الطفل وبكائه (27681) 1 - محمد بن يعقوب، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن حسان، عن الحسين بن محمد النوفلي عن محمد بن جعفر، عن (محمد بن

7 - عقاب الأعمال: 289. (1) تقدم ما يدل على ذلك في الحديث 11 من الباب 23 من أبواب الملابس، وفي الحديث 20 من الباب 5 من أبواب ما تجب فيه الزكاة وفي الحديث 20 من الباب 46، وفي الأحاديث 14 و 19 و 20 و 21 من الباب 49 من أبواب جهاد النفس، وفي الباب 41 من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي الحديث 6 من الباب 22 من أبواب فعل المعروف، وفي الحديث 6 من الباب 25، وفي الحديث 18 من الباب 99 من أبواب ما يكتسب به، وفي الحديث 8 من الباب 86 من هذه الأبواب، وتقدم ما يدل بعمومه على استحباب صلة الرحم في الباب 3 و 4 من أبواب جهاد النفس. ويأتي ما يدل عليه في الحديث 6 و 9 من الباب 104 من هذه الأبواب وفي الحديث 12 و 15 من الباب 17 وفي الباب 31 من أبواب النفقات. الباب 96 فيه حديثان 1 - الكافي 6: 52 / 1، وأورده عن ثواب الأعمال في الحديث 1 من الباب 2 من أبواب الاحتضار، وعن الفقيه في الحديث 12 من الباب 1 من هذه الأبواب. (\*)